

القرار ١٨٣٧ (الدورة ١٧)

اعلان بشأن تحويل الموارد المتوفرة نتيجة لمنع السلاح السن الحاجيات السلمية

ان الجمعية العامة ،

اذا تدفعها الرغبة المنحة في السلم ، والاهداف السامية التي ينهاوى، عليها ميثاق الامم المتحدة ، واذ تشير الى قرارها ١٣٢٨ (الدورة ١٤) المتخذ في ٢٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٩ و ١٠١٦ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ،

واذ تلاحظ انسياق التسلل مستمر في جميع انحاء العالم ، وان النفقات العسكرية التي تنفقها الدول باهظة ، وان اسلحة التدمير الشامل التقليدية والنووية وغيرها تتراكم وتتحسن ، وان الضرورة العاجلة تقتضي لذلك عقد اتفاق لمنع السلاح العام الكامل الخاضع لرقابة دولية فعالة ،

وافتنتاعاً منها اأنه لايزال شمة فسحة من الوقت لدفع الخمار المصطلح المحدث بالعالم ، ولتحتيبة نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة ،

واذ تذكر ان فريق الخبراء الاستشاري ، في دراسته الموضوعة عن النتائج الاقتصادية والاجتماعية لمنع السلاح (١) ، قد رأى ان العالم يخسرون في الوقت الحاضر حوالي ١٢٠ ألف مليون دولاً رسبيرياً للنفقات العسكرية ، وهو مبلغ لا يقل عن ثلثي كامل الدخان التزويي السنوي لجميع البلدان ذات النمو المتختلف ، او يساوى مجموعه وفقاً لبعض التقديرات ،

واذ تدرك الاهمية الهائلة التي يمثلها اتفاق نزع السلاح بالنسبة الى احراز تقدم اقتصادي ، واجتماعي سريع تحقيقها لفائدة البشرية ،

واذ تدرك ان جميم المشاكل الانتقالي المتصلة بنزع السلاح يمكن تسويتها بواسطة التدابير القومية والدولية المارقة ، وان تحويل الموارد المستخدمة حالياً في الاغراض العسكرية الى الاغراض السلمية يمكن تحقيقه بشكل يعود بالفائدة على جميع البلدان ، ويؤدي الى تحسين الاصوات الاقتصادية والاجتماعية في جميع انحاء العالم ، وان نزع السلاح يمكن تحقيقه في جميع البلدان وليس فقط مع عدم الانحراف بآلياتها ، بل مع توفير الفوائد الكبرى لرفاه شعوبها ،

(١) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١٩/٦٢ .

وأذ تشير إلى قرارها ١٧١٠ (الدورة ١٦) المتخذ في ١١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦١، بشأن عقد الأمم المتحدة الإنمائي، الذي دعى إلى وضع اقتراحات الازمة بما يتلخص بعدة أمور منها استخدام الموارد المتوفّرة نتيجة لمنع السلاح في اغراض الانماء الاقتصادي والاجتماعي ولا سيما في البلدان ذات النمو المتخلّف،

وأذ تعتقد ان توفير جزء من المدخرات ، التي ستعقب انشاؤها على نزع السلاح ، لمساعدة النمو الاقتصادي للبلدان ذات النمو المتخلّف بالانهاء الى جهودها الذاتية الداخلية المضاعفة ومد خاراتها القومية ، ستتمكن ملايين لا عد لها من البشر في البلدان القليلة النمو من ان تحسن في غذائهم جيل واحد وبصورة ملموسة ، مستفيضاتها المعيشية الحالية بماركة عده منها انشاء مراكز جديدة للهادفة وللنشاط الستناعي ،

واقتناعاً منها بأن نزع السلاح وتحويل الموارد الهائلة الى الاستخدام في الاغراض السلمية سيفتحان باب الفرص الفسيحة على مصراعيه لانماء التعاون السلمي والتجارة بين البلدان على اسس المساواة والمنفعة المتبادلة ، وان توسيع التبادل الاقتصادي الدولي والمساعدة المتبادلة سيعود ان بالثانية على جميع البلدان صغيرها وكبيرها ، وذاته النمو التقليل التقدم وذاته النمو الكبير التقدم على السواء ، ويسهل نمو الانتاج ويوجد اسماً جديدة لملايين البشر ،

١ - تحت رسماً حكومات جميع الدول على مساعدة جهودها لسرعة الوصول الى نزع السلاح العام الكامل الخاضع لمراقبة دولية فعالة ؟

٢ - وتعلن أنها تؤمن ايماناً راسخاً بانتمiar مبادئ العدل والعدل ، ويأخذ اراد الارجاع الازمة في العالم والذيلية باباً للحروب الى الأبد عن حياة المجتمع الانساني ، والاستعاضة عن سباق التسلح الذي يستهلك موارد مالية ضخمة ، بتداون عام مثير بين الأمم لتحسين الحياة على الارض ؟

٣ - وتأخذ بعين الاعتبار دور الأمم المتحدة الهام في تنظيم المساعدة الدولية المستدمرة الى البلدان ذات النمو القبيـل التقدم وفي اجراء الدراسات الازمة عن النتائج الاقتصادية والاجتماعية لـنزع السلاح ؟

٤ - وتعرب عن تقديرها لتقرير الأمين العام الذي أحال به دراسة النتائج الاقتصادية والاجتماعية لـنزع السلاح ، المقدمة من فريق الخبراء الاستشاري عملاً بالقرار ١٠١٦ (الدورة ١٥) ؟

٥ - وتؤيد النتيجة الاجماعية التي وصل اليها فريق الخبراء الاستشاري ، ومفادها أن تنفيذ نزع السلاح العام الكامل سيحول بالخير البحث على البشرية جمعاء ؟

١- وتؤيد المجلس الاقتصادى والاجتماعى في قراره ٨٦١ (الدورة ٣٤) المتخد فى
٢٦ تموز (يوليه) ١٩٦٢ ، كما تؤيد البابا الوارد في الفقرة ٦ منه ، لأن تعمد الدول الاعضاء ،
ولا سيما تلك المرتبطة ارتباطاً بما بالبرامج العسكرية الراهنة او التي تأثر بها ، إلى ايلاء مزيد
من الاهتمام للنواحي التفصيلية من النتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح ، وإلى اجراء
ما يلزم من الدراسات بشأنها ، بنية ونوع المعلومات والخطوات والسياسات الازمة لاجراء
التعديلات الاقتصادية والاجتماعية الازمة في حالة تحقيق نزع السلاح ، وفي المراحل المتعاقبة
لتحقيق نزع السلاح العام المتكامل ، من مراعاة الحاجيات الحاسمة للبلدان
المتامية ؟

٢- وتطلب الى الابين العام ان ينبع تحت تصرف الجمعية العامة في دورتها
الثانية عشرة التقرير المععد ادورة المجلس الاقتصادي والاجتماعى عملاً بقرار المجلس
(الدورة ٣٤) :

٣- وتدعو الى الامين العام وحكومات البلدان المتامية الى مضاعفة الجهود المبذولة
لإقامة المشاريع السليمة الاعداد وتتنبأ بها ، وكذلك الخطط الانمائية المتكاملة ذات الصلة
والإقليمي ، كما جاء في قرار الجمعية العامة ١٢٠٨ (الدورة ١٦) المتخد في ١٩٦١ كانون الاول (ديسمبر)
١٩٦١ ، الذى يمكن الاسراع في تنفيذه ضمن برنامج اقتصادى لنزع السلاح ، حالما تتوفر الموارد
الانسانية نتيجة عقد اتفاق لـ نزع السلاح العام الكامل الخاضع لرقابة دولية فعالة ، وتطلب
الابين العام تقديم تقرير الاولى عن هذه المسألة الى الجمعية العامة في الدورة مقبلة ، وفي الدورة
الثانية عشرة ان امكن ذلك ؟

٤- وتؤكد ان على الدول الاعضاء ، بيشما يعقد اتفاق لـ نزع السلاح العام الكامل الخاضع
لرقابة دولية فعالة ، الا تترافق في جهودها المبذولة لمساعدة البلدان المتامية ، بل عليها
الاسراع في تلك الجهود .

الجلسة العامة ١١٩٧
١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢

القرار ١٨٣٨ (الدورة ١٧)

نمو السكان والانماء الاقتصادي

ان الجمعية العامة ،

اذ ترى ان التقدم الاقتصادي والاجتماعي السريع في البلدان المتامية يتوقف